

(الوزارة التي تتبع لها الجهة الشارية)

(اسم الجهة الشارية)

نموذج¹

قرار رقم

إقصاء مؤقت لملتزم

إن (صفة أو رتبة) لـ (اسم الجهة الشارية)
بناءً على المرسوم رقم تاريخ (تعيين المدير العام أو من يمثله في المؤسسات العامة أو البلديات)
بناءً على القانون رقم 244 تاريخ 2021/7/19 (قانون الشراء العام) لا سيما المادتين (33 و40) منه،
بناءً على قرار (الجهة الشارية) القاضي بإنهاء العقد (أو فسخ
الإلتزام) العائد لـ (موضوع الصفقة أو التزيم)
بناءً على موافقة هيئة الشراء العام رقم تاريخ
وحيث أن الملتزم (اسم الملتزم/اسم المؤسسة) لم يف بتعهداته رغم إنذاره رسمياً بوجوب تنفيذ
موجباته التعاقدية لجهة

تقرر ما يلي:

- المادة الأولى: يُقصى الملتزم (اسم الملتزم/اسم المؤسسة) مؤقتاً لمدة عن جميع الإلتزامات
(التي تجري لصالح) (الجهة الشارية) اعتباراً من تاريخ / / 20.
- المادة الثانية: يُنشر هذا القرار على المنصة الالكترونية المركزية ويُبلغ إلى الملتزم
..... (اسم الملتزم/اسم المؤسسة) وحيث تدعو الحاجة.

في / / 20

..... (صفة ورتبة) لـ (الجهة الشارية)

..... (الإسم والشهرة)

..... (التوقيع)

المرسل إليهم:

- جانب وزارة (الوزارة التي تتبع لها الجهة الشارية)
- جانب وزارة المالية – مصلحة الصرفيات
- جانب ديوان المحاسبة
- جانب هيئة الشراء العام /على سبيل أخذ العلم والمقتضى/.
- (اسم الملتزم وشهرته/اسم المؤسسة)